



الرقم :
ال موضوع :

الرقم :
التاريخ :

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

بيان هذه السياسة على جميع من يصل أليسانج الجواة بهدف تلقيه اعتماده من قبل مجلس إدارة الجمعية، وبيانها إلى جميع من تلقىها أو يحصل على نسخة منها، ودورها في حماية مقدمي البلاغات من المساس بحقوقهم الشخصية، وبيانها إلى جميع من يتعامل معها، لضمان المحافظة على سمعة الجواة، وتحقيق هدفها المنشود.

بجمعية التنمية الأهلية بعيون

الجواة

جمعية التنمية الأهلية بعيون الجواة

تم اعتماده

في محضر اجتماع مجلس الإدارة

رقم ١٠ بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٤



0539210035

oyoonsa

مصرف الراجحي رقم الحساب : 288608010000134
SA4780000288608010000134





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

مقدمة

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد "السياسة") لجمعية الأيدي الحرفية الاهلية بمنطقة مكة المكرمة (و شار إليها فيما بعد "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة و المسؤول التنفيذي و موظفي و متلوكى الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل و ممارسة واجباتهم و مسؤولياتهم، وتتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطأ جدي و سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين و معالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق و النزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم و الالتزام بكافة القوانين و اللوائح المعهود بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن و مقبول و لا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو موظفين تنفيذيين أو موظفين أو متلوكين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء. و يمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين و مانحين و متبرعين و غيرهم الإبلاغ عن أي مخاطر أو مخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو شرعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

و تشتمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إيساء استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحة الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يتحمل ارتكابها أي كان نوعها.

عدم الالتزام بالسياسات و أنظمة و قواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمن تحك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

التلاعب ببيانات المحاسبة.

تهديد صحة الموظفين و سلامتهم.

انتهاك قواعد السلوك المهني و السلوك غير الأخلاقي.

سوء استخدام الصالحيات أو السلطات القانونية.

مؤامرة المسمت و التستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.



0539210035

oyoonsa

رقم الحساب : 288608010000134
SA4780000288608010000134





المرفقات :
ال موضوع :

الرقم :
التاريخ :

جدول المحتويات

<u>مقدمة</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>النطاق</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>المخالفات</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>الضمانات</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>إجراءات الإبلاغ عن مخالفة</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>معالجة البلاغ</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.
<u>اعتماد مجلس الإدارة</u>	خطأ! الإشارة المرجعية غير معرفة.

تنمية عيون الجواء

جمعية التنمية الأهلية بعيون الجواء





الرقم :
التاريخ :
المرفقات :
الموضوع :

الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أي مخالفة. شرطية أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية و أن توفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة و معقولة، ولا يهم اذا اضطجع بعد ذلك بأنه مخطى.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. وسيتم بذلك كل جهد ممكن و مناسب للمحافظة على كتمان و سرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب التعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله و عدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. و يتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيداء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادرًا على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق التفاصيل المرفقة) وبطاعته ثم تسليمها بمعرفة ملخص إلى مدير عام الجمعية أو إدارة الموارد البشرية أو من خلال إرساله مباشرة إلى البريد الإلكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية.

معالجة البلاغ

- يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقق داخلي أو تتحقق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ.
- تقوم لجنة الجودة / الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
 - يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتبعه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة إلى إجراء تحقيق.
 - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام ببيان استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
 - إذا ثبتت أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً و غير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
 - إذا ثبتت أن البلاغ يستند إلى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ إلى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ و إصدار التوصية المناسبة.
 - يجب على مدير عام الجمعية أو مدير الموارد البشرية الانتهاء من التحقيق في البلاغ و إصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.






المرفقات :
الموضوع :

الرقم :
التاريخ :

- ترفع لجنة الجودة توصياتها إلى مدير عام الجمعية المصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الاجراءات التأثيرة المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدم البلاغات وقانون العمل الساري المعمول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويذ مقدم البلاغ بمعلومات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأثيرة أو غيرها مما قد يتزتّب عليه إخلال الجمعية بالالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تنشر الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة و المناسبة، ولكنها لا تضمن أن تتسم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.
- ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. وبالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الادارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة و نوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة و تاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	





تنمية عيون الجواء
جمعية التنمية الأهلية بعيون الجواء

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بعيون الجواء
مجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
برقم 4234 وتاريخ 18/09/1443هـ

الرفقات :
ال موضوع :

الرقم :
التاريخ :

	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في إرتكاب المخالفة
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى ما هي النتائج المتوقعة من هذا البلاغ
	التاريخ: التوقع:
	تاريخ تقديم البلاغ:

تنمية عيون الجواء

جمعية التنمية الأهلية بعيون الجواء

